

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٣٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية

المؤرخ ٢٠١١/٥/١٤؛

وبنا، على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات محكمة جنابات العريش، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية

دور شهر يونيو ٢٠١١، استثنائياً، بقى محكمة استئناف الإسماعيلية،

القائم بجمع المحاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -

محافظة الإسماعيلية، بدلاً من مقرها الحالى.

## (المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالي العريش» ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية دور شهر يونيو ٢٠١١ ، استئنافياً ، بقى محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

## (المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٦/١١

صدر في ٢٠١١/٥/١٥

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي